وحينئذ مشترك الخ وقوله وجاز بيع زرع بالاوجه السابقة في الباب
فقد ترجم لشي وزاد عليه يدخل في بيع ونحوه من كل ما ينقل
الملك فالاولى ان يقول في نحو بيع ارض مما ينقل الملك لاني نحو رهنها
مما لا ينقله اخذا من كلامه بعد ولو وكله في بيع ارض من الاب دخل
في التوكيل ما يدخل فيها لو باعها المذكور م ر هذا فالحج حيث قال
فلو كان وكيلا مطلقا وباع العرصة دخل فيها ما يدخل في بيعها
لو باعها الموكل ه سم وعبارة ع ش على م ر يدخل في بيع ارض ولو
كان البائع وكيلا مأذونا له في بيع الارض من غير نص على ما فيها
وينبغي ان مثله ولي المحجور عليه بل اولى فانه نائب عن المولى عليه
شرعا ففعله كفعله في بيع ارض الخ هذه الاربعة في اصطلاح
الفقهاء القطعة من الارض ح ل وع ش او ساحة هي في اللغة الفضا
الذي لا بناء فيه وقال م ر الفضا بين البناء لا ابنية والبقعة هي التي
خالفت غيرها انخفاضا او ارتفاعا والعرصة هي الفضا الذي بين
الدور ه مختار ومنه يعلم ان الفقهاء لم يستعملوا العرصة والساحة
في معناها اللغوي بل اشاروا الى ان الالفاظ الاربعة عرفا بمعنى
وهو القطعة من الارض لا بقيد كونها بين الدور ع ش وقد يقال
اذا كان معناها واحدا فلم جمع بينها وقال في المصباح البقعة من
الارض القطعة منها بضم الباء في الاكثر وتجمع على بقع كغرفة وغرف
وبفتحها فتجمع على بقاع مثل كلبة وكلاب وقال ايضا فيه ساحة الدار
الموضع المتسع امامها والجمع ساحات وقال فيه ايضا عرصة الدار ساحتها
وهي البقعة الواسعة التي ليس فيها بناء والجمع عرص مثل كلبة وكلاب
وعرصات مثل سجدة وسجدات ه وعطف الساحة على ما قبلها من
عطف الخاص على العام مطلقا اي بيعا مطلقا عن تقييد بنفي وقيل
مطلقا عن النفي والاثبات فان قيد بنفي لم يدخل لا في البيع ولا في الرهن
او باثبات دخلت فيهما بالنفي لا بالتبع ولو قال بما فيها او بحقوقها
دخل ذلك كله قطعا حتى في نحو الرهن او دون حقوقها او ما فيها
لم يدخل قطعا واصول بقل حفر وان الارض كما في المصباح

والاضافة

١٢٧

والاضافة بالنسبة لما يجز بمعنى اللام في الاصول بمعنى الجذور وبالنسبة
لما يؤخذ ثمرته مرة بعد اخرى بيانية فالاصول هي البقل نفسه
كالهندبا والبطيخ والخيار فيدخل في البيع قال في المصباح البقل كل
نبات اخضرت به الارض او يؤخذ ثمرته اي او اغصانه قال
خلافا لما يوهمه كلام الاصل عبارة الاصل واصول البقل
الذي يبقى سنتين قال م ر في شرحه او اكثر او اقل وان لم تبق منها الا دون
سنة بحيث يجز مرة بعد اخرى فتعبيره جرى على الغالب والضابط ما
قلنا كقت اي وكقضب فارسي وسلق بكسر السين وهو معروف
ومنه نوع لا يجز سوى مرة واحدة اي فلا يدخل وكالنيلة والحنا
وهو علف البهائم بالبرسيم ق ل وهذا تفسير مراد والا ففي المصباح
القت الفصفصة اذا يبست ويسمى بالقرط بكسر القاف وسكون
الراء بعدها طاء مهملة وهو شبيه بالبرسيم والقضب معجمة
ساكنة وكل هذه المذكورات ما عدا النعناع اسم للقت فتكون
معطوفة على قوله بالقرط وقوله ونعناع معطوف على قوله كقت
شيخنا وقيل بمهملة اي ساكنة مفتوحة ونعناع في المختار
النعناع والنعنع كجعفر وهدهد بقلة وفي القاموس ان نعنع
كجعفر ودرهم برماوي وبنفسج بوزنه سفرجل ع ش وهو شي
ازرق كالياسمين ونرجس بكسر الجيم وفي المتون الفتح والكسر
وهي زائدة لانه ليس في كلامهم فعلل كذا في القاموس وهو
زهر اصفر وحواليه ورق ابيض زكي الرائحة وقثا في المصباح
القثا فعال وهمزته اصل وكسر القاف اكثر من ضمها وهو اسم
لما تسميه الناس بالخيار والعجور والفقوس الواحدة قثاة وارض
مقثاة وذات قثا وبعض الناس يطلق القثا على نوع يشبه الخيار
وهو مطابق لقول الفقهاء في الربا وفي القثا مع الخيار وجهان
ولو حلف لا يأكل الفاكهة حنث بالقثا والخيار وبطيخ بكسر البا
فاكهة معروفة وفي لغة لاهل الحجاز تقديم الطا على اليا والعامة تفتح
الاول وهو غلط لفقد فعليل بالفتح مصباح وذلك اي وهم

Copyright © King Saud University